

Distr.
GENERAL

S/RES/973 (1995)
13 January 1995

مجلس الأمن



القرار ٩٧٣ (١٩٩٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٤٩٠
المعقودة في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراراته ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨، و ٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠، و ٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٩١، و ٧٢٥ (١٩٩١) المؤرخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٨٠٩ (١٩٩٣) المؤرخ ٢ آذار/مارس ١٩٩٣، و ٩٠٧ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤

وإذ يشير إلى البيانات الصادرين عن رئيس مجلس الأمن المؤرخين ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ (S/PRST/1994/67) و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ (S/PRST/1994/39)

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/1994/1420).

وإذ يرحب بالجهود التي بذلها الأمين العام خلال زيارته للمنطقة في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤،

وإذ يلتزم بالتوصيل إلى حل عادل و دائم لمسألة الصحراء الغربية.

وإذ يحث الطرفين على التعاون التام مع الأمين العام وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لضمان تنفيذ خطة التسوية تنفيذا فوريا و كاملا.

وإذ يلاحظ أن الأمين العام يرى أن السبيل الوحيد لإنجاز تحديد الهوية والتسجيل في وقت معقول هو زيادة الموظفين والموارد الأخرى زيادة كبيرة،

وإذ يساوره القلق لتأخير تنفيذ خطة التسوية و لأن ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية ينبغي في ظل تلك الظروف، وعلى غرار عمليات الأمم المتحدة الأخرى، أن تخضع لنظر المجلس فيها دوريا.

١ - يرحب بتقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤:

٢ - يكسر التزامه بالقيام، دون مزيد من التأخير، بإجراء استفتاء حر ونزيه ومحايد لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية وفقا لخطة التسوية التي قبلها الطرفان؛

٣ - يطلب إلى الطرفين أن يتعاونا كاملا مع الأمين العام وبعثة الاستفتاء في جهودهما الرامية إلى تنفيذ خطة التسوية وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة في إطار الجدول الزمني المبين في الفقرتين ٢١ و ٢٢ من تقرير الأمين العام؛

٤ - يرحب بهذه عملية تحديد هوية الناخبين وباستمرارها، وإن يكن بخطى وئيدة، ويثنى على بعثة الاستفتاء لما أحرزته من تقدم حتى الآن؛

٥ - يواافق على توسيع بعثة الاستفتاء وفق ما هو مقترن في الفقرات من ١٧ إلى ١٩ من تقرير الأمين العام ويعرب عن الأمل في أن يتم بذل كل جهد ممكن لوزع المراقبين اللازمين لإكمال عملية تحديد الهوية في الوقت المناسب وفقا لخطة التسوية؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم في موعد لا يتجاوز ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ تقريرا يؤكد فيه الترتيبات المتعلقة بالسوقيات والموظفين والموارد الأخرى اللازمة لوزع بعثة الاستفتاء بقوامها الكامل، ويتضمن خططه النهائية لتنفيذ جميع عناصر خطة التسوية، ويبين رد الطرفين على اقتراحاته في سبيل تأدية مهمة الأمم المتحدة في الصحراء الغربية؛

٧ - يشجع الأمين العام علىمواصلة بذل جميع الجهود الممكنة من أجل تهيئه مناخ ملائم لتنفيذ خطة التسوية على نحو سريع وفعال؛

٨ - يتوقع أن يكون في استطاعته أن يؤكد، استنادا إلى التقرير المطلوب في الفقرة ٦ أعلاه، تاريخ ١ حزيران/يونيه ١٩٩٥ كموعد لبدء الفترة الانتقالية، بهدف إجراء الاستفتاء في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥، واحتدام المهمة اختتاما ناجحا بعد ذلك بوقت قصير، وفقا لخطة التسوية؛

٩ - يقرر استمرار ولاية بعثة الاستفتاء إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥؛

- ١٠ - يقرر أيضا النظر في إمكانية تمديد ولاية بعثة الاستفتاء بعد ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥ بناء على تقرير آخر من الأمين العام وعلى ضوء التقدم المحرز صوب إجراء الاستفتاء وتنفيذ خطة التسوية:
- ١١ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على علم تام بما يستجد من تطورات في تنفيذ خطة التسوية المتعلقة بالصحراء الغربية خلال هذه الفترة:
- ١٢ - يقرر أن يبقي هذه المسألة قيد نظره.
